قـــراءة نســـــــوية لقانون المالية 2024

أصوات نساء
ASWAT NISSA

إعداد: أحمد قيدارة خبير في الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي

مقدمة

تهدف هذه الورقة إلى تقديم قراءة في قانون المالية لسنة 2024 الصادر بمقتضى القانون عدد 13 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 من حيث مدى مساهمته في تقليص الفوارق المبنية على النوع الاجتماعي في إطار الواجبات المحمولة على الدولة في هذا السياق. وتأتي هذه القراءة بعد محاولة أولى صدرت بخصوص قانون المالية لسنة 2023 وتهدف بذلك الى تكريس هذا التوجه التي تسعى جمعية أصوات نساء الى إرسائه في ظل أنشطتها الرامية الى النهوض بوضعية النساء في تونس والضغط على صناع القرار قصد الاضطلاع بمسؤولياتهم في هذا السياق.

تجدر الإشارة إلى أن ادراج مشغل النوع الاجتماعي وتكافؤ الفرص كأحد الأهداف الوطنية محمول على الهياكل الحكومية الوصول اليها باعتبار أن وضعية اللامساواة بين المرأة والرجل ومختلف الممارسات الاقصائية تنجر عنها كلفة اجتماعية ومادية تكون في أغلب الأحيان أعلى من كلفة الدمج وتحقيق العدالة وتكافؤ الفرص. ويمكن أن تحتسب هذه الكلفة المنجرة عن اللامساواة بين فئات النوع في المجتمع من خلال تحديد مبالغ بالدينار أو أن تترجم في عدد من نقاط النمو المفوت فيها.

وتجدر الإشارة إلى أن السياسات التقشفية التي اعتمدتها الدولة منذ سنوات كان لها وقع سلبي على التفاوت بين فئات النوع الاجتماعي داخل المجتمع التونسي والذي ما انفك يتعاظم، في حين أنه كان حريا بالدولة أن تدفع من خلال الإجراءات التي يمكن أن تتضمنها سياساتها في كل المجالات إلى التقليص من التفاوت عوضا عن المساهمة في ارتفاعه.

في هذا الاطار، كشفت نتائج المسح الوطني حول العنف المسلط على النساء في تونس المجرى في أواخر
سنة 2022 إلى تعرض 84.7% من المستجوبات البالغ عددهم 10898 امرأة الى العنف بكل أشكاله مرة واحدة على الأقل بعد سن الخامسة عشر. كما تعرض ثلث النساء المستجوبات الى تحرش جنسي على الأقل مرة واحدة خلال السنة التي سبقت الاستجواب. كما تشير نفس الإحصائيات الى تفاوت نسبة البطالة بين الجنسين حيث تبلغ نسبة البطالة لدى الرجال 13,4 % في حين تصل النسبة الى 21,7 % بالنسبة للنساء.

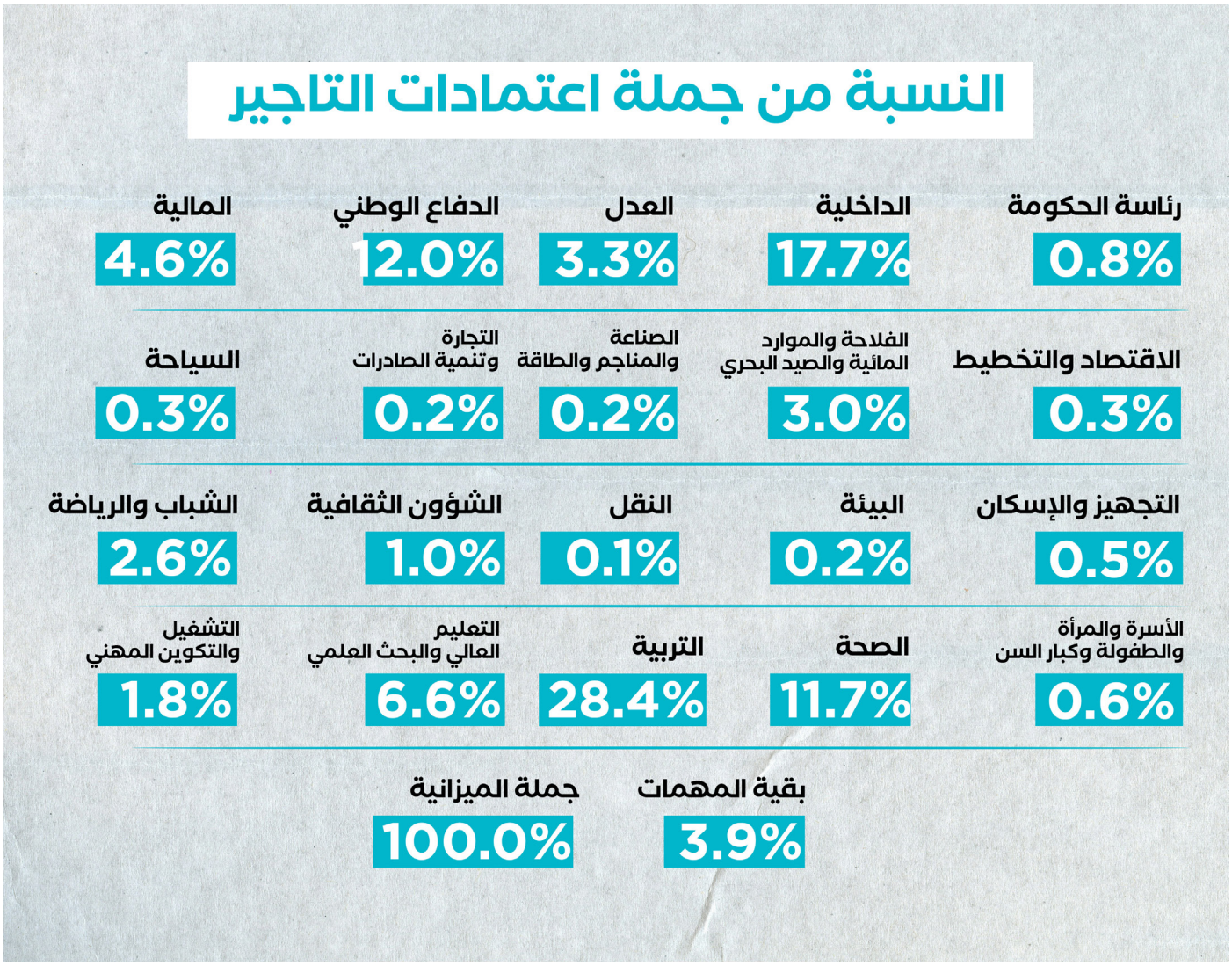

كما يتجلى الحيف بين فئات النوع في المجتمع في تزايد نصيب النساء من مجمل أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر في المنزل حيث تغطي النساء 17 ساعة أسبوعيا لقضاء شؤون المنزل وتتضاعف هذه المدة الى 23 ساعة عند الزواج مقابل 3 ساعات أسبوعيا فقط كنصيب للرجال في هذه الأعمال.
ستكون هذه القراءة كمثيلتها في السنة السابقة معتمدة على التبويب الجديد للميزانية المعتمدة منذ سنة 2020 بعد صدور القانون الأساسي للميزانية لسنة 2019 وبذلك سيكون التحليل حسب المهمات التي تحصلنا عليها خلال فترة كتابة هذه الورقة وتفصيلا البرامج المكونة لها مع التركيز على مبالغ اعتمادات التنمية المرسمة باعتبارها تمثل ترجمة للمشاريع والبرامج المنبثقة عن أولويات ومفاضلات المشرع في توظيف الموارد العمومية المتاحة.
اتسمت ظرفية إعداد قانون المالية لسنة 2024 بوجود عدد من الإكراهات ذات الطابع الدولي والوطني والتي حطت بظلالها على مضامين هذا القانون ونذكر بالأساس تداعيات الحرب الروسية الأوكرانية ومخلفات الأزمة الصحية العالمية على الصعيد الوطني فضلا عن انخرام التوازنات المالية الوطنية ومجمل الإكراهات التي تفرضها الإصلاحات المستوجبة للاقتصاد التونسي خصوصا مع انطلاق تنفيذ المخطط الرابع عشر الممتد على سنوات 2023-2025.

1.1 قراءة في ميزانيات المهمات

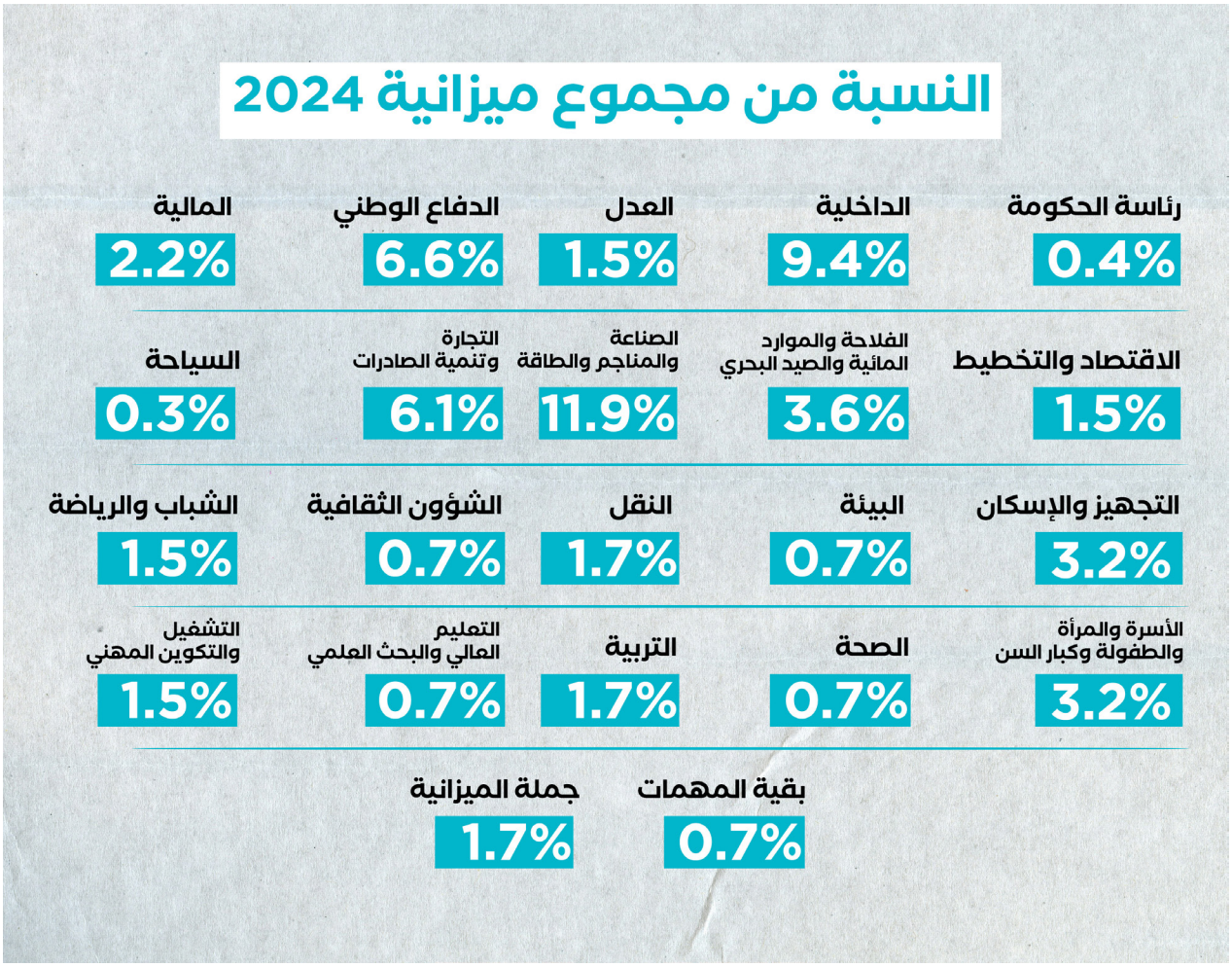

ولئن ذكّرت الحكومة في مختلف التقارير المتعلقة بقانون المالية 2024 بأهمية الإصلاح الجبائي باعتباره آلية من آليات تنفيذ السياسة الاقتصادية والاجتماعية التي تساهم في تجسيم الأولويات من حيث دفع نسق الاستثمار وتحسين مناخ الأعمال ودفع التشغيل وتحقيق العدالة الاجتماعية والحفاظ على المقدرة الشرائية للمواطن ودعم الاقتصاد الأخضر والأزرق والدائري، فقد وردت كل التحاليل المنشورة محايدة فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي معتمدة كالعادة مبدأ التماثل بين كل المواطنين في تجاهل تام لاختلاف حاجياتهم وتطلعاتهم.

ومن شأن هذا التمشي أن يضرب عرض الحائط مقتضيات الفصل 18 من القانون الأساسي للميزانية ومقومات الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي. تؤكد هذه المقتضيات على أن تتم دراسة تأثيرات كل الإجراءات الحكومية على كل فئة من المجتمع تبعا لخصوصيتها وحاجياتها المختلفة والأدوار المسندة إليها مجتمعيا وهو ما جعل لسنوات عددا من فئات المجتمع تتكبد تبعات الإجراءات بشكل غير متكافئ وتحصل على النزر القليل من ثمارها وعائداتها.

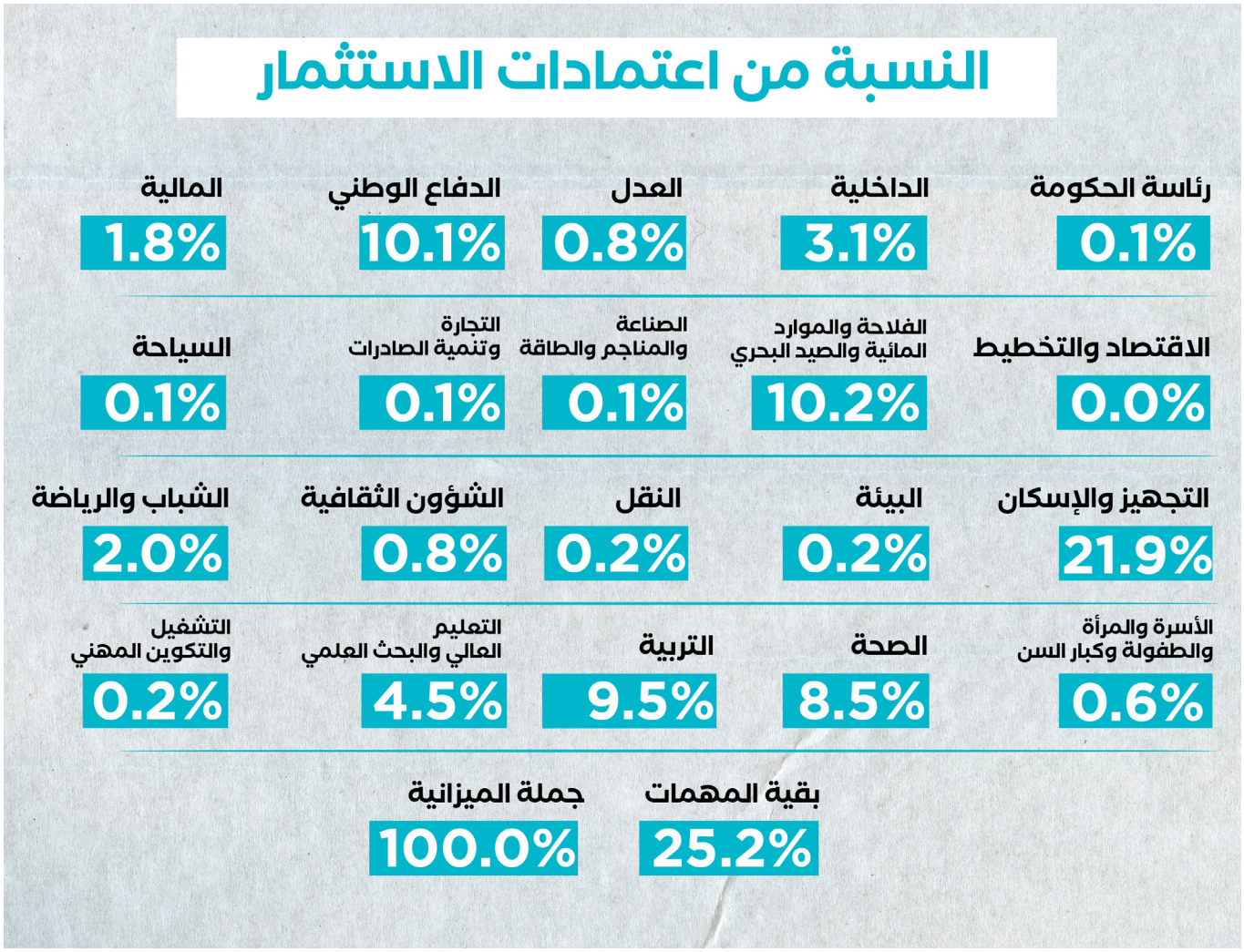

مهمة العدل

تضمنت رؤية المهمة تركيزا على تحسين جودة العدالة والنفاذ إليها عبر تقديم خدمات قضائية ذات جودة على مستوى النجاعة والفاعلية في فصل القضايا المتعلقة بمختلف المواد والتقليص في آجال التقاضي.

ورغم أهمية هذه الإجراءات المتخذة لم تتطرق المهمة إلى بيان تأثيراتها على فئات المجتمع. فحتى لو كانت أغلبية المسجونين من الرجال فإن العبء محمول على النساء أكثر ويتجلى ذلك من خلال عدد النساء الأمهات والزوجات في أروقة المحاكم أو في طوابير السجون أثناء الزيارات.

ولئن تضمنت المهمة عددا من النفقات الاستثمارية الرامية إلى تحسين ظروف إقامة السجين عبر التهيئة وتوسيع الوحدات السجنية فضلا عن برامج تأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع، تبقى المبالغ المخصصة لذلك غير كافية نظرا للتراكمات التي شهدتها السنوات السابقة فيما يتعلق بالبنية الأساسية، حيث تبلغ جملة التدخلات المبرمجة سنة 2024 ما قدره 24,7 م.د موزعة كالآتي :

- تهيئة وتوسيع السجون ومراكز التأهيل 14,9 م.د
- تجهيز ورشات التأهيل والسجون 3,5 م.د
- تجهيزات ذات صبغة أمنية 6,3 م.د

وتبقى في المقابل عدد من الجوانب المتعلقة بوضعية النساء السجينات مسكوتا عنها وتحتاج الى عناية خاصة. فتجدر الإشارة إلى أن آخر الاحصائيات تؤكد ان عدد السجينات لا يتجاوز 3% من مجمل المساجين عموما يتوزعون على سجن النساء بمنوبة وعدد من الاجنحة في بعض السجون الأخرى. وتؤكد عدد من المقالات المنشورة والشهادات المقدمة إلى تدني الرعاية الصحية في أماكن الاحتجاز في ظل عدم توفر كل المرافق، إلى جانب النقص في طب الاختصاص وتواضع الخدمات الطبية الموضوعة على ذمة السجينات خاصة اذا تعلق الأمر بالنساء الحوامل اللاتي ترعين اطفالهن في السجون وهو ما يستوجب العمل على تحسين أوضاع السجينات عبر توفير الإحاطة الصحية والنفسية والاجتماعية اللازمة، بالإضافة إلى تأمين الأنشطة الثقافية من خلال بعث وتهيئة نواد وتأمين التأهيل المهني اللازم للنزيلات استعدادا لمرحلة ما بعد السجن بهدف تسهيل اندماجهن

في المجتمع.
كما يحب أن تشمل التدخلات مساعدة عائلات السجينات الفقيرة لتشجيعها على زيارة النزيلات بتوفير مصاريف النقل والتزود والسعي لإعادة بناء صلتهن بأسرهن وتقويتها بتوفير وقت أكثر عند الزيارة وتمكين المتزوجات من لقاء أزواجهن بشكل متواتر حفاظا على الروابط الأسرية.
والحقيقة تغافلت المهمة عن ظاهرة سريعة التنامي في مجتمعنا والمتعلقة بالعنف المسلط على المرأة والتي كشف المسح الوطني المجرى في الغرض من طرف المعهد الوطني للإحصاء في خصوصها أنّ 57.1% من النساء المستجوبات أكّدن تعرّضهن خلال سنة 2021 للعنف بمختلف أشكاله. تجدر الإشارة إلى أن المسح الوطني حول العنف ضد المرأة أنجز عن طريق عينة ممثلة للمجتمع التونسي تم استخراجها انطلاقا من المعطيات المتوفّرة لدى المعهد الوطني للإحصاء. وقد مكن المسح من الحصول على معطيات حول ظاهرة العنف ضدّ النساء من حيث أنواعه المختلفة ومدى تواتره في الزمن (كامل الحياة وخلال الإثني عشر شهرا السابقة للمسح) وكذلك على المستويين الوطني والجهوي (تونس الكبرى، الشمال الشرقي، الشمال الغربي، الوسط الشرقي، الوسط الغربي، الجنوب الشرقي، الجنوب الغربي).
وكشف المسح الذي تم نشر نتائجه سنة 2024 أنّ 84.7٪ من مجموع 10898 امرأة تم استجاوبهن اعترفن بتعرّضهن للتعنيف مرة واحدة على الأقل بداية من سن الخامسة عشرة .وشمل المسح الوطني حول العنف المسلّط على المرأة 11610 أسرة تنتمي إلى مختلف المناطق الحضرية وغير الحضرية في البلاد وتراوحت أعمار النساء المستجوبات بين 15 و74 سنة. وكشف المسح أنّ العنف المعنوي (عنف نفسي وعنف لفظي) احتلّ المركز الأول على مستوى أشكال العنف المسلّط على المرأة بتعرّض 49.3٪ من النساء المستجوبات له.
وتعددت أشكال العنف الممارس على المرأة، فمثل العنف الجنسي المتمثل في التحرش نسبة 15.6٪ واستأثر العنف الاقتصادي بـ11.4٪ في حين كان نصيب العنف المادي 5.3٪. وكانت الفتيات الشابات والنساء المتحصلات على مستوى متقدّم من التعليم والمندمجات في الحياة الاقتصادية والاجتماعية أكثر الفئات عرضة للعنف.
وتطرق المسح كذلك الى العنف بين الأزواج حيث أشارت البيانات إلى أنّ 42.7٪ من النساء المتزوجات أو المطلقات أو الأرامل تعرّضن للتعنيف مرّة على الأقل من قبل أزواجهن الحاليين أو أزواجهن السابقين.
وتؤكد كل المؤشرات تواصل تنامي هذه الظاهرة الخطيرة على المجتمع في غياب سياسات عمومية زجرية صارمة اتجاه مرتكبي العنف وخاصة في جرائم قتل النساء. وقد تم تسجيل مستويات مفزعة في جرائم التقتيل في السنة المنقضية حيث بلغ عددها 25 حالة في سنة 2023. ولم تشذ سنة 2024 عن سابقتها، حيث بلغ عدد جرائم قتل النساء منذ بداية 2024 ثماني حالات (حسب ما رصدته جمعية أصوات نساء وجمعية المرأة والمواطنة بالكاف إلى حدود 17 جوان 2024) آخرها الجريمة التي جدّت يوم 17 جوان 2024 والتي قتلت فيها "انتظار" الأم لطفلين ذبحا على يد زوجها. كما جدّت جريمتان في نفس اليوم الموافق لـ 29 جوان 2024 تمثلت الأولى في حرق رجل لزوجته بسكب البنزين عليها مما تسبب لها بحروق بنسبة 80% بمنطقة سيدي عيش بولاية قفصة وتمثلت الثانية في دهس امرأة ووالدتها بواسطة سيارة يقودها طليقها بمنطقة وادي الليل.
وأمام العدد الكبير للنساء اللاتي تعرضن للعنف، كشف التقرير الوطني حول مقاومة العنف ضدّ المرأة لسنة 2021 الذي أصدرته وزارة المرأة أنّ هياكل الدولة تعهدت فقط بـ 2633 ضحية عنف منها 1758 إناثا و875 ذكورا وهو عدد يقل بكثير عن الضحايا الفعليين.
ومثّل العنف المادي أكثر أشكال العنف الشائعة يليه العنف المعنوي ثمّ الجنسي ثم الاقتصادي.
وتوزّعت الخدمات المقدمة لفائدة الضحايا من النساء والأطفال بين 1523 تعهدا نفسيا و743 إدماجا أسريا و69 إدماجا مدرسيا و1443 خدمات توجيه وإرشاد و167 إدماجا مهنيا و84 تعديل سلوك واكتساب مهارات و116 حالة إيواء، إضافة إلى توفير 64 بطاقة علاج مجاني و59 بطاقة علاج بالتعريفة المنخفضة و50 منحة قارة و175 مساعدة ظرفية. وبيّن التقرير أنّ مستشفى الرازي قد استقبل سنة 2021، 19 امرأة و40 طفلا ضحيّة عنف للإحاطة النفسية وهو عدد دون المعرضين واقعيا للظاهرة.

مهمة المالية

تضمنت مهمة وزارة المالية اعتمادات بعنوان البرنامج المندمج للصمود ضد الكوارث الطبيعية ويمول البرنامج عن طريق قرض من البنك الدولي للإنشاء والتعمير والوكالة الفرنسية للتنمية.

يتم تنفيذ هذا البرنامج لمدة 6 سنوات للفترة 2022-2027 عبر ترسيم اعتمادات ضمن ميزانيات عدد من الهياكل والمؤسسات العمومية ويحتوي البرنامج على 4 محاور :

- المحور الأول : تحسين الحد من مخاطر الفيضانات بالمناطق الحضرية
- المحور الثاني : تعزيز التأهب للكوارث
- المحور الثالث : تعزيز الحماية المالية
- المحور الرابع : تنسيق التنسيق المؤسساتي لإدارة مخاطر المناخ والكوارث

وللأسف ورغم أهمية هذا المشروع الذي تبلغ قيمته 100 مليون أورو وردت المعطيات المتعلقة بهذا البرنامج شحيحة غير مفصلة رغم طابعها الأساسي باعتبار علاقتها بتكافؤ الفرص بين الجنسين في المجالات المذكورة، فلطالما كان المرأة وكبار السن وفاقدو السند الأكثر عرضة لمخاطر الفيضانات وهو ما يمكن الاستشهاد به في الفيضانات التي اجتاحت ولاية نابل سنة 2018. وحسب تصريحات كاتب الدولة للموارد المائية والصيد البحري بوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري فإن الأضرار الأوّلية التي خلّفتها الأمطار الطوفانية في ولاية نابل تمثّلت في 864 هكتارا من الخضروات و794 هكتارا من الأشجار المثمرة أغلبها قوارص ونفوق 90 ألف طير دجاج و86 رأسا من الأغنام وضياع 180 بيت نحل بالاضافة الى تضرّر 10 كم من المسالك الفلاحية مشيرا إلى تضرّر 3 شبكات مياه من ضمن 48 شبكة وهي مجالات تهم المرأة أكثر من الرجل باعتبارها تمثل نطاق عملها ومصدر رزقها.

كما أن المرأة هي المعنية أكثر بتعزيز التأهب للكوارث باعتبارها المسؤولة عن تدبير شؤون المنزل والراعية للأطفال وكبار السن بشكل يجعل من تعزيز قدراتها فيما يتعلق بالصمود والتكيف مع الأزمات أكثر فعالية. وجب الإشارة في هذا السياق ان تحميل النساء هذه المسؤولية مرده تفشي الأفكار المنمطة في هذا المجال فضلا عن تراكمها في المخيال الشعبي والفهم الجمعي للمواطنين بشكل كرس التفاوت بين فئات المجتمع خاصة مع غياب سياسات تصوب هذه المفاهيم الخاطئة وتحد من انتشارها.

كما كانت المرأة لسنوات أكثر الفئات عرضة للاستبعاد المالي وهو ما يمكن الاستدلال عليه من خلال نسبة النساء اللاتي تمتلكن حسابا مصرفيا أو بطاقة بنكية أو انتفعن بقرض من مؤسسة مالية أو أبرمن عقد تأمين لدى مؤسسة مختصة وهو ما يجعل الدولة مطالبة بتنفيذ سياسات في الشمول المالي تضمن اندماج هذه الفئة والحد من استبعادها. فلقد أظهرت دراسة قام بها المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية أن 37% من التونسيين يمتلكون حسابا في مؤسسات مالية وتتقهقر هذه النسبة إلى 29 %في صفوف النساء وإلى 32 %في صفوف الفئات محدودة الدخل.

مهمة الاقتصاد والتخطيط

يعتبر البرنامج الجهوي للتنمية أبرز برامج المهمة حيث خصصت له 550 م.د منها 302,5 بعنوان تحسين ظروف العيش و222,5 بعنوان الحضائر الجهوية و25 م.د بعنوان دعم التمويل الذاتي (اعتماد الانطلاق).

واتسم هذا البرنامج بطابعه التقليدي الكلاسيكي من خلال تكرار نفس التدخلات في مستوى تحسين ظروف العيش. ولئن نثمن الإجراء المتعلق باعتماد الانطلاق لما له من أثر إيجابي على إحداث المشاريع الفردية والمؤسسات الصغرى والمتوسطة فإن عدم تحديد العدد التقريبي للمنتفعين وبيان عدد النساء محتملات الانتفاع يقلص من جدوى هذا الإجراء على مستوى تكافؤ الفرص بين الجنسين في الانتصاب للحساب الخاص خصوصا مع العراقيل التي تعرفها المرأة الرائدة في الولوج إلى مصادر التمويل. وتتمثل أبرز العراقيل في عدم امتلاك المرأة لصكوك الملكية العقارية المستوجبة من طرف البنوك كرهون للقروض المسندة. من جهة أخرى، يمتنع عدد من الآباء عن تمكين بناتهن من حجج ملكية الأرض بسبب تفشي عدد من الأفكار المسبقة حول استحقاقهن للأرض مقابل الأولاد الذكور.

كما تضمنت ميزانية المهمة اعتمادا قدره 56 م.د لمواصلة أشغال التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2024 والتي لابد أن تراعي الحاجة إلى قواعد معطيات مفصلة حسب الجنس في كل مناحي الحياة لطالما تذرعت بعدم وجودها السلطة للتفصي من بلورة سياسات عمومية في شأنها.

وتجدر الإشارة إلى أن منهجية التعداد والتي تتضمن مرحلتين : العد التجريبي والعد الفعلي، تضمن تحديد المؤشرات التي تستلزمها بعض الاستراتيجيات القطاعية التي تروم مراعاة بعد النوع الاجتماعي في بلورتها مع العلم أن رقمنة التعداد في كل مراحله سيمكن من تحسين جودة البيانات

المجمعة وبناء قاعدة بيانات موثوقة يمكن إستعمالها فيما بعد للتخطيط البرمجة. كما أن رقمنة التعداد الجديد سيمكن من إنشاء اللبنة الأولى من نظام الإحصاء الوطني وإرساء التعداد السجلي للسكان، حيث أن المؤشرات التي سيوفرها التعداد في مختلف المحاور الاقتصادية والاجتماعية ستمثل الحجر الأساس في الأشغال التحضيرية لإعداد المخطط الخماسي للتنمية 2026-2030. ويتطلب نجاح التعداد القيام بحملة تحسيسية كبيرة قبل الانطلاق في العمل الميداني ضمانا لانخراط كل الفئات والاستغلال الأمثل لهذه الفرصة.

مهمة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

تضمنت المهمة عدة برامج من بينها برامج الإنتاج الفلاحي والجودة والسلامة الصحية للمنتجات الفلاحية والغذائية. وقد خصصت لهذا البرنامج 348,2 م.د تتمثل بالأساس في تقديم تشجيعات مباشرة لفائدة الفلاحين على غرار دعم تجميع الحليب بكلفة 96 م.د، تقديم منح استثمار في قطاع الفلاحة والقروض العقارية الفلاحية في حدود 116 م.د ووردت هذه التدخلات كالعادة محايدة تعتمد التماثل فلا تميز بين المرأة والرجل، في حين أن النساء اللاتي يتعاطين نشاط تجميع الحليب يمررن بصعوبات كبيرة بسبب غلاء الأعلاف والمحاباة والفساد اللذان يصبغان عملية التوزيع. كما أن المرأة وتبعا للتقاليد السائدة في أرياف تونس ليس لها سندات تثبت ملكيتها للأرض فتبقى خارج دائرة التمويل ولا تتمتع ببطاقة فلاح التي يسندها اتحاد الفلاحين وعمدة المكان.
كما تتسم تمثيليتها في اتحاد الفلاحين بالضعف فلا يتجاوز عدد النساء ضمن المكتب التنفيذي للاتحاد امرأتين من بين 23 عضوا.
كما تضمنت ميزانية المهمة ترسيم اعتمادات بعنوان مشروعين هما :

- مشروع تمويل الدعم الطارئ للأمن الغذائي في تونس بكلفة 307 م.د
- مشروع دعم التطوير المندمج والدائم لمنظومة الحبوب بكلفة 357 م.د

بالإضافة إلى 30 م.د بعنوان دعم صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية.
ورغم حساسية المواضيع التي تخدمها هذه المشاريع لم تقدم أي إيضاحات عن أعداد المنتفعين وفئاتهم وتوزيع الاعتمادات جغرافيا بشكل يمكن من التعرف على مدى إنصاف توزيع هذه الاعتمادات.
وتنطبق نفس الملاحظة على مشروع الإدماج الاقتصادي والاجتماعي بالقيروان فضلا عن برامج مراقبة الحشرة القرمزية للتين الشوكي والتي تم ترسيم اعتماد في شأنها في حدود 34,9 م.د مع التأكيد أن هذه الجائحة تهدد مصادر رزق لآلاف العائلات بولايات القصرين وسليانة وسيدي بوزيد والتي يعتبر التين الشوكي مصدرا أساسيا لرزقها من حيث بيع ثمار التين الشوكي في الصيف وضمان علف لقطعانهم فضلا عن وجود تجارب ناجحة لتثمين هذه الثمار في إطار الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال ترويج زيوت حبات التين والتي تستعمل كمادة أولية في الصناعات التجميلية.
كما تضمنت ميزانية المهمة اعتمادات في حدود 656,4 م.د بعنوان برنامج المياه تمثلت في تقديم تشجيعات بعنوان منح استثمار ومشاريع تنموية من بينها 51 م.د لمواصلة برنامج مجابهة ذروة استهلاك الماء الصالح للشراب خلال الفترة الصيفية.
ولا يخفى على القاصي والداني أهمية الماء في حياة الأسر والأنشطة وخاصة منها النشاط الفلاحي خاصة مع الشح الذي تمر به بلادنا بسبب تعاظم التغيرات المناخية حيث تبرز الإحصائيات أن نصيب الفرد في تونس من الماء لا يتجاوز 400 مترا مكعبا سنويا في حين أن المعدل العالمي يبلغ 1000 متر مكعب.
ولطالما كرست الأفكار المنمطة في المجتمع واجبات المرأة في توفير المياه فنرى النساء هن اللاتي يجلبن المياه على ظهورهن أو ظهور الدواب كلما غابت شبكة الماء الصالح للشراب عن المنزل. كما نرى النساء هن اللاتي يحملن عبء الجفاف في ري مستغلاتهن الفلاحية وفي روي عطش دوابهن.
كما تضمنت ميزانية الوزارة اعتمادات بعنوان برنامج الغابات وتهيئة الأراضي الفلاحية بلغت حوالي 149.2 م د خصص نصفها تقريبا للتدخل في 72 منطقة غابية و9 مناطق محمية تمتد على أكثر من 80 الف هكتار تقع بولايات زغوان وباجة والكاف وسليانة وجندوبة يشمل في غالبيته نساء جعلن من هذه الغابات مصدر رزق لهن ولأطفالهن يقيهن من العمل كعاملات منازل في تونس العاصمة.
ولئن تضمنت المهمة ترسيم اعتمادات بعنوان مواصلة برنامج التصرف في الموارد الطبيعية

بالمناطق الهشة بكلفة محينة تبلغ 202 م.د غير أن تفاصيل المشروع وكل العناصر المتعلقة به كانت غائبة وغير موجودة.
وتجدر الإشارة إلى أن الاعتمادات المخصصة لصيانة الغابات وتحسين المراعي وإحداث منشآت تغذية المائدة المائية وفرش المياه المبرمجة تبقى غير كافية خصوصا مع التدهور الذي تعرفه منظومة الغابات بسبب الحرائق المتواترة في السنوات الأخيرة والاستغلال المفرط لها بشكل يهدد ديمومتها ويهدد في الآن نفسه مصادر رزق عديد السكان اللذين يضطرون في وقت الجفاف وسنوات العسر إلى إجبار بناتهم على الانقطاع المبكر عن التعليم والعمل كمعينات منزلية في المدن الكبرى مقابل الحصول على أجورهن لضمان سد رمقهم.
وتغافلت المهمة عن معضلة نقل العاملات الفلاحيات في ظروف غير لائقة ومهينة وخطرة تصل إلى فقدان الحياة، فعلى سبيل المثال تسبب انقلاب شاحنة يوم 26 جوان 2024 في معتمدية السبيخة من ولاية القيروان في وفاة طفلة تبلغ من العمر 16 عامًا وإصابة 14 عاملة فلاحية بجروح متفاوتة الخطورة. وتؤكد هذه الحوادث المتكررة تفشي أشكال التمييز والعنف الاقتصادي والاجتماعي المسلط على النساء العاملات في القطاع الفلاحي حيث تتنقل وتعمل في ظروف قاسية وبأجر غير لائق وفي غياب التغطية الاجتماعية والصحية. كما لم تتضمن المهمة عناصر تسلّط الضوء على ظاهرة تشغيل الأطفال في هذا القطاع إذ يشتغل 50% من الأطفال الناشطين في القطاع الفلاحي حسب المسح الوطني الذي قام به المعهد الوطني للإحصاء ووزارة الشؤون الاجتماعية ومنظمة العمل الدولية سنة 2017.
وكان البرلمان التونسي قد سن القانون عدد 51 لسنة 2019 المتعلق بإحداث صنف نقل خاص بالعملة والعاملات في القطاع الفلاحي إثر فاجعة منطقة السبّالة من ولاية سيدي بوزيد والتي راح ضحيتها 12 عاملا وعاملة بالإضافة إلى وقوع 20 جريحا، تحت ضغط مجتمعيّ واسع. ورغم صدور هذا القانون، إلا أنّ مطلب النقل الآمن لم يتحقق في ظلّ عجز الدولة وقصور أعمال أجهزة الرقابة المختلفة على وسائل النقل التي تستقلها النساء العاملات في القطاع الفلاحي.

مهمة الصناعة والطاقة والمناجم

رصدت المهمة في قطاع الطاقة اعتمادات في حدود 113,3 م.د منها فقط 1,3 م.د كدعم للوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة قصد النهوض بالطاقات المتجددة رغم العجز الذي يعرفه المزيج الطاقي في تونس والذي يتطلب مجهودا استثنائيا في ما يتعلق ببرامج التحسيس والتوعية.
وتجدر الإشارة إلى أن الاستراتيجية الطاقية في أفق 2035 تهدف إلى التخفيض في الكثافة الطاقية بنسبة 3% سنويا بشكل يمكن من اقتصاد 30% من استهلاك الطاقة والنهوض بالطاقات المتجددة ليمثل الكهرباء المنتج من الطاقة المتجددة نسبة 30% من إجمالي إنتاج الكهرباء.
ولقد فوتت الوزارة على نفسها إمكانية الاعتماد على النساء كسفراء تغيير داخل الأسر لبث ثقافة الحفاظ على الطاقة لدى الأبناء والبنات من خلال تغيير السلوكيات والوعي بالعجز الطاقي الذي تشهده البلاد منذ سنوات وما يكلف من استنزاف للعملة الصعبة الشحيحة بدورها والتي يمكن أن توجه لسد مآرب أخرى على غرار توريد الأدوية والحبوب ومستلزمات الإنتاج في حين تزخر بلادنا بالشمس على مدار السنة.
كما تضمنت ميزانية المهمة ترسيم اعتمادات بعنوان دعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة في تيسير الحصول على التمويلات البنكية ولكن تبقى الاعتمادات المرصودة للغرض ضئيلة بشكل يفقد الإجراء فاعليته حيث تم ترسيم مبلغ قدره 3,5 م.د فقط لتغطية تكفل الدولة بالفارق بين نسبة فائض قروض الاستثمار ومعدل نسبة الفائدة.
وفي الواقع وردت كل الإجراءات غير مفصلة بشكل يتيح لنا الجزم بعدم مراعاة بعد النوع الاجتماعي في هذه المهمة.

مهمة البيئة

قدرت الاعتمادات ذات الصبغة التنموية المرسمة بهذه المهمة بـ372 م.د. وتضمن برنامج البيئة والتنمية المستديمة المحاور التالية:

- المحور الأول: المساهمة في تحسين الحياة في المناطق الحضرية
- المحور الثاني : حماية التنوع البيولوجي والمحافظة على النظم الإيكولوجية وتعزيز استخدامها على نحو مستدام ومكافحة التصحر ووقف تدهور الأراضي
- المحور الثالث : المساهمة في تعزيز مسارات التنمية المستدامة

تجدر الإشارة إلى أنه تم رصد مبلغ قدره 4 م.د لكل هذه المحاور بشكل يجعل من تدخلات هذه الوزارة في هذا البرنامج عملا صوريا لا أثر له على الواقع رغم أهمية المحاور وعلاقتها المباشرة بالمساواة وتكافؤ الفرص بين فئات النوع الاجتماعي.
كما وردت التدخلات بعنوان التطهير عامة وغير مفصلة وخصصت له اعتمادات قدرها 535 م.د منها 156 م.د لخلاص قروض الديوان الوطني للتطهير.
ولئن تم تعداد مناطق التدخل فإنه لم يتم ذكر عدد المنتفعين وتفصيلهم حسب الجنس كما تم التطرق إلى التوجه القائم على تدعيم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص ضمن استثمارات الديوان الوطني للتطهير والذي يرمي إلى زيادة طول شبكة التطهير المستغلة بين القطاع العام والقطاع الخاص في حدود 3138 كم في سنوات 2026-2025-2024.
كما تضمنت ميزانية المهمة ترسيم اعتمادات في حدود 3,4 م.د لصيانة الأودية والمجاري العابرة للمدن بطول 84 كم.
وتضمنت ميزانية المهمة كذلك اعتمادات قدرها 27 م.د في باب التصرف في النفايات وهي مبالغ لا تتناسب مع التوجهات المعلنة من الوزارة في باب تثمين النفايات ودعم الانتقال المرن والمستدام خصوصا مع برمجة مشاريع مصبات مراقبة بقيمة 17 م.د وإحداث خانات جديدة بمصبات مراقبة موجودة بكلفة 6,5 م.د وهو ما سيزيد من تعميق معاناة النساء في التصرف في النفايات خاصة مع التعطيلات التي تعرفها عمليات الجمع بسبب إشكاليات المصبات. وكالعادة تتكبد فئة النساء النصيب الاوفر من المعاناة في المشاكل البيئية باعتبار تكفلهن بالأعمال المنزلية المختلفة على غرار تجميع الفضلات، فترهن يقطعن مسافات كبرى لإلقاء القمامة عند وجود اضطرابات على مستوى تجميع الفضلات او ردمها، فضلا عن المعاناة التي تتكبدها من سلوكيات حرق الفضلات المتكدسة في الشوارع التي يقبل عليها عدد من السكان في حالات تعطل منظومة تجميع الفضلات.

مهمة النقل

تم تخصيص اعتماد قدره 359,1 م.د بعنوان النفقات التنموية والتي تخصص بالأساس لمشاريع وبرامج الشركة الوطنية للسكك الحديدية وشركة نقل تونس وشركة النقل البري. وكانت مجمل النفقات موجهة إلى البنية الأساسية المتدهورة منذ سنوات والمتمثلة في عمليات التجديد والصيانة.
ولم تقدم المهمة أي أرقام أو إحصائيات حول المنتفعين بهذه التدخلات في تجاهل تام للحاجيات المتباينة لمختلف فئات المجتمع من هذا المرفق الحيوي حيث يعتبر النساء وذوو الإعاقة أكثر الأطراف تضررا من تدني الخدمات المقدمة في مختلف أنظمة النقل، فتواتر الأعطاب والتأخير الحاصل على مواعيد الرحلات والسفرات يؤثر بشكل جلي على الالتزامات المهنية للنساء باعتبار مسؤولياتهن المتمثلة في اصطحاب الأبناء إلى مدارسهم إضافة إلى تأمين مختلف الواجبات الأخرى كالتزود وارتياد المرافق الصحية والتربوية والشبابية. وللأسف تعتبر هذه الاعمال التي تقوم بها النساء أعمالا غير مدفوعة الأجر ويشار الى النساء التي لا تشتغلن بالعاطلات او ربات المنزل كما يعتبرن من وجهة نظر المحاسبة الوطنية غير منتجات لقيمة مضافة تحتسب في الناتج الداخلي الخام رغمها أهميتها.
كما يتبين من خلال دراسة ميزانية المهمة عدم التطرق للإشكاليات الكبرى التي تعيق المرأة وذوي الإعاقة في هذا المرفق الحيوي وخاصة تلك المتعلقة بظاهرة التحرش الجنسي والعنف المسلط على النساء في وسائل النقل وعدم ملاءمة الخدمات المقدمة لحاجيات ذوي الاعاقة.
في هذا السياق بينت دراسة أجرتها منظمة العمل الدولية أن محدودية الوصول إلى وسائل النقل وأمانها يقللان من احتمال مشاركة النساء في اليد العاملة بنسبة 16.5% في البلدان النامية. مع التأكيد انه إذا لم تستطع النساء استخدام وسائل النقل العام بأمان، فقد يكون لذلك تأثير طويل الأمد على تخطيط شبكات النقل. من جهة أخرى أظهرت نفس الدراسة ان التحرش الجنسي في وسائل النقل يؤدي إلى ترك الفتيات للدراسة أو تخلي النساء عن عروض العمل أو حتى عدم قدرتهن على الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية. ويعتبر هذا الإقصاء إهدارا لعوامل الإنتاج في المجتمعات وينعكس بدوره على خلق القيمة المضافة والنمو الاقتصادي.
وتلاقي المرأة رغم حاجتها الملحة لوسيلة نقل تخفف معاناتها اليومية في قضاء شؤون منزلها وأبنائها صعوبات في الانتفاع بالامتيازات الممنوحة من طرف الدولة في هذا المجال على غرار السيارات الشعبية من حيث اشتراط انتفاعها براتب شهري قار مسقف سواء كانت متزوجة أو

غير متزوجة فضلا عن الفترة الطويلة المستوجبة للانتفاع بالامتياز المذكور والتي تتجاوز في عديد المرات أربع أو خمس سنوات مع التأكيد أن شروط التحصل على هذا الامتياز وضبط أولويات الانتفاع به لا يراعي بأي وجه من الوجوه معايير النوع الاجتماعي في دلالة واضحة على غياب هذا المنظور لدى مسؤولي وزارة التجارة بالمكلفة بالملف.

مهمة الشؤون الثقافية

أشارت المهمة إلى أن القطاع الثقافي يكتسي أهمية بالغة في تنمية وتغيير واقع المجتمعات باعتباره رافدا من روافد التنمية الشاملة والمستدامة خاصة فيما يتعلق بالإدماج الاجتماعي إضافة إلى أهمية دوره في محاربة كل أشكال العنف والتطرف وبالتالي تحقيق التوازن المجتمعي.
ولتحقيق كل هذه الأهداف تم تخصيص 73 م.د كنفقات تنموية موزعة بين البرامج المتعلقة بالفنون والكتاب والمطالعة والعمل الثقافي والتراث.
وتستأثر الاستثمارات المتعلقة بالبنية الأساسية بالنصيب الأهم من الاعتمادات المرصودة بشكل يقلص من الإمكانيات المالية المخصصة لبقية البرامج.
وقد ورد ضمن ميزانية المهمة عدد من المشاريع المراعية للنوع الاجتماعي على غرار مشروع حدائق المطالعة والهادف إلى تركيز فضاءات خارجية للمطالعة العمومية صديقة للبيئة بالحدائق التابعة للفضاء الخارجي للمكتبات العمومية فضلا عن مشروع تحقيق النفاذ الثقافي للفئات الهشة والذي يستهدف مراكز الدفاع والتأهيل الاجتماعي ودور رعاية المسنين والمرأة الريفية والأطفال فاقدي السند والمستشفيات والسجون.
ولكن وردت هذه المشاريع دون تحديد لعدد المستهدفين والأماكن فضلا عن حجم الاعتمادات المخصصة لكل برنامج بشكل لا يمكننا من الجزم بوجاهة هذه المشاريع وقدرتها على المساهمة في التقليص من التفاوت في النفاذ الثقافي بين فئات المجتمع.
مع التأكيد أن هذه المشاريع والتي تندرج ضمن برنامج الكتاب والمطالعة والذي خصص له اعتماد تنمية قدره 13 م.د بما فيها من اقتناء كتب وبناء وتهيئة وتجهيز وتكييف المكتبات العمومية.

مهمة الشباب والرياضة

تم تخصيص نفقات ذات صبغة تنموية بقيمة 134 م.د لهذه المهمة منها 31 م.د لبرنامج الشباب و90,4 م.د لبرنامج الرياضة و2,7 م.د لبرنامج التربية البدنية.
وقد وردت التدخلات التنموية في قطاع الرياضة والموجهة أساسا لتطوير المنشآت الرياضية محايدة دون إشارة إلى الاختصاصات الموجهة للفتيات وللرياضيين ذوي الإعاقة مكرسة التوجهات السابقة في المجال والتي تؤثر سلبا على عدد الفتيات المتعاطيات للأنشطة الرياضية مقارنة بالفتيان.
كما انتهجت المشاريع المبرمجة في إطار قطاع الشباب نفس التمشي من خلال تعداد التدخلات المبرمجة بصفة غير مفصلة دون بيان المنتفعين وخاصة منهم الفتيات والأشخاص ذوي الإعاقة.

مهمة شؤون المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

ورد بوثيقة المهمة أنها تهدف من خلال تدخلاتها إلى العمل على خلق مجتمع دامج ومتوازن ومتماسك وصامد زمن السلم والأزمات والتغيرات المناخية. وترمي تدخلات الوزارة حسب المهمة الى تكريس مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في الحقوق والواجبات بين النساء والرجال وبصفة عامة بين مختلف فئات المجتمع دون تمييز. وللتذكير فقد اعتمدت الوزارة نفس الديباجة في مهمة 2023.
في مقابل ذلك، خصصت الوزارة لتحقيق كل هذه الأهداف على جسامتها اعتمادات تنمية قدرها 44,6 م.د وهي مبالغ لا تتناسب مع الطموحات المرسومة خصوصا مع التحديات التي تعرفها الفئات المستفيدة بعمل هذه المهمة.
فقد خصصت الوزارة اعتمادات 6 م د لمشروع رائدات المتعلق بالبرنامج الوطني لريادة الأعمال النسائية والاستثمار المراعي للنوع الاجتماعي وهو اعتماد محدود جدا بالمقارنة مع الاحتياجات المالية لرائدات الأعمال خصوصا مع العوائق التي تعترض محاولاتهن للولوج لمصادر التمويل كالبنوك وشركات الإيجار المالي والتي تطلب ضمانات عينية للموافقة على عملية التمويل غير موجودة لدى الغالبية العظمى من رائدات الأعمال.
كما خصصت الوزارة اعتمادات قدرها 13.5 م د بعنوان التكفل بالأطفال المنتمين الى رياض الأطفال العمومية مع زيادة في المنتفعين بـ 25%. كما تم تخصيص اعتماد بـ 0.5 م د بعنوان برنامج دعم

الأطفال من ذوي الإعاقة الخفيفة والمصابين بطيف التوحد وهو مبلغ ضئيل لا يتناسب مع عدد الأطفال الذين يعانون من هذا المرض فضلا عن المكابدة التي يتحملها الأولياء في تدريس أبنائهم المنتمين لهذه الفئة.
كما برمجت الوزارة مبلغ 2.5 م د بعنوان برنامج كبار السن مخصص في مجمله إلى تدخلات في البنية الأساسية وهو مبلغ زهيد لا يفي بالغرض.

مهمة الصحة

حظيت المهمة باعتمادات تنمية في حدود 582.2 م د وتم إيلاء البنية الأساسية الصحية أهمية نسبية وقد وردت المشاريع المقترحة مفصلة ومتضمنة للكلفة التقديرية للإنجاز مع مراعاة التفاوت الذي تشهده عدد من مناطق البلاد من حيث توفر المرافق الصحية وخاصة بعض الاختصاصات.
وقد تم تخصيص اعتمادات بعنوان برنامج الترصد والتوقي من فيروس كورونا المستجد في إطار وظيفة اليقظة للوزارة لاستباق المخاطر الوبائية المستجدة والتي تفاقمت وتيرتها وحدتها في السنوات الأخيرة. ولكن تبقى عدد من الجوانب غير معنية بالإجراءات المضمنة بميزانية المهمة على غرار نقص الأطباء في هياكل الصف الأول وتواضع إمكانيات التشخيص المستلزمة لتحديد عدد من الأمراض على غرار آلات المفراس والرنين المغناطيسي والتي تشكو من فقدانها أو تعطلها عدد من الهياكل العمومية وحتى الخاصة في بعض المناطق فضلا عن التفاوت التي تعرفه مستويات الصحة الإنجابية بين مختلف جهات البلاد.
وتبقى الاعتمادات المرسمة بعنوان الاستثمارات على أهميتها بالمقارنة مع السنوات السابقة دون المستوى المطلوب خصوصا مع ارتفاع مديونية هياكل القطاع وعدم تطور منظومة التمويل.
ويواجه القطاع العديد من التحديات المتعلقة بالتوزيع الجهوي المنصف وجاهزية البنية التحتية وتوفر الموارد البشرية وعرض الخدمات الصحية الدامج لكل الفئات الاجتماعية، حيث لا يزال النفاذ إلى هذه الخدمات صعبا بالنسبة لبعض الفئات على غرار النساء والشباب والأطفال بالوسط الريفي خاصة مع تنامي ظاهرة العنف المؤسس على النوع الاجتماعي بالتوازي مع الصعوبات التي تواجه المهمة في توفير الوقاية والتعهد بضحايا العنف وفقا لمقتضيات القانون عدد 58.
كما لا تنفك الفوارق بين القطاع الصحي العمومي والخاص تتعاظم من حيث مستوى الخدمات لما يحوزه الأخير خصوصا من تجهيزات ثقيلة باهضة التكلفة. وتتمثل هذه التجهيزات في 85% من أجهزة الكشف بالرنين المغناطيسي و73% من الماسحات الضوئية (سكانار) و79% من قاعات القسطرة القلبية، حسب تقرير أعدته منظمة بوصلة في الغرض. فيما تواجه حتى التجهيزات الموجودة بالقطاع العمومي مشاكل في الصيانة إذ خلص تقرير محكمة المحاسبات إلى أن 42% من التجهيزات الطبية معطوبة، وفق ما جاء في تقرير «الحق في الصحة زمن جائحة كوفيد19-» الصادر عن المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية في أفريل 2022.
وتبين مجمل هذه الأرقام المتعلقة بالتمايز في النموّ بين القطاعين العمومي والخاص ازدهار القطاع الصحي الخاص على حساب القطاع العمومي والذي بات يعاني من شح الموارد وتردي البنية التحتية. وبما أن الحاجة إلى الرعاية الصحية ضرورة حياتية فإن التوجه المتزايد نحو العلاج في القطاع الخاص هو في الحقيقة خيار لمن يستطيعون دفع تكاليفه في ظل تردي الخدمات الصحية العمومية أو صعوبة الوصول إليها وهو ما يعمق صعوبة نفاذ النساء والفئات المعدومة الى الخدمات الصحية.
وقد قسّم تقرير «الحق في الصحة زمن جائحة كوفيد19-» المنجز من قبل مجموعة من الباحثين لفائدة المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية المشار اليه سابقا، قطاع الصحة العمومي إلى 3 خطوط.
ويتكون الخط الأول من مراكز الصحة الأساسية والمستشفيات المحلية ويضطلعان لوحدهما بربع العيادات الطبية الإجمالية للبلاد وحوالي 70% من العيادات في القطاع العمومي.
ويضيف التقرير أنه وان كان عدد هذه الهياكل معقولا وتوزيعها الجغرافي شبه مثالي بـ2517 مركز صحة أساسية و108 مستشفى محلي، فإن 45% من مراكز الصحة الأساسية في البلاد لا يوفر عيادات طبية سوى مرة واحدة في الأسبوع وأقل من 20% منها مفتوحة كامل أيام الأسبوع.
ولا يعني الولوج الى الخدمات الطبية غياب صعوبات إجرائية او إدارية بشأنها أو استكمال كل مراحلها الضرورية لبلوغ الغاية منها. فقد بينت دراسة أعدتها منظمة الارت انترنسيونال أن 49% ممن أجروا عيادة عادية و33% ممن أجروا عيادة استعجالية و49% ممن أقاموا بمستشفى أو مصحة، واجهوا صعوبات في إطارها أو لم يستكملوا كل متطلباتها الصحية.

في هذا الإطار تعرض 35% ممن أجروا عيادة عادية صعوبات لإجرائها ولم يحصل 16% منهم على كل الأدوية الموصوفة. كما واجه 37% من مجموع من أقاموا بمستشفى أو مصحة صعوبات لقضاء المدة اللازمة اقترنت لدى أغلبهم بصعوبات تتعلق بالجوانب المادية للإقامة. كما لم يستطع 21% منهم القيام بما طلب الأطباء منهم بعد مغادرة المستشفى على غرار شراء أدوية او إجراء تحاليل أو القيام بتصوير طبي أو عيادة مختصة أو عيادة متابعة.

وأهملت المهمة كذلك إجراءات عملية تهم الصحة الإنجابية والجنسية رغم أهميتها لدى الشباب باعتبار ان ضمان مقومات الإنجاب الآمن هو أكثر مجالات طلب الشباب في خدمات الصحة وهي خدمات لا تحتمل التأجيل وعدم تقديمها أو تعويضها بصيغ تقليدية يعرض لمخاطر جمة. وفي هذا الإطار تؤكد عدد من المسوحات التي قام بها الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري حول النفاذ الى خدمات الصحة الجنسية والانجابية واستخداماتها من قبل النساء في سن الإنجاب إلى أن 43% من النساء المستجوبات ليست لديهن القدرة على الولوج الى الخدمات الصحية. وبّينت المسوحات أن معظم النساء ليس لديهن دراية كافية حول وسائل منع الحمل وحوالي 28% فقط من العينة المستجوبة يستقين معلوماتهن حول وسائل منع الحمل من مراكز الصحة، فيما تلتجئ 54% منها الى الأصدقاء للحصول على المعلومات حول وسائل منع الحمل.

وتتكون العينة المستجوبة في هذه الدراسة من حوالي 400 امرأة وقد أجريت الاستجوابات خلال الفترة الممتدة بين سبتمبر 2020 إلى جوان 2021 وخلصت كذلك الى عدم استعمال 43% من النساء المتزوجات لوسائل منع الحمل، كما ان ثلث النساء غير الراغبات في الحمل ابدا او بصفة منتظمة في فترات من حياتهن لم تستخدم وسائل منع الحمل.

وتراجعت نسبة التغطية بوسائل الحمل على المستوى الوطني الى 50.7 % سنة 2021 في الوقت الذي كان فيه المعدل الوطني في حدود 65.5 % سنة 2000 و62.2 %سنة 2012 أي بتراجع بنحو 15 نقطة. وتتعمق هذه الفوارق بين الجهات حيث تبلغ نسبة التغطية بوسائل منع الحمل بـ 60 % بولايات الشمال الغربي و50.6% بولايات تونس الكبرى وتنخفض إلى 39.7 %بولايات الوسط الغربي وهو تراجع بدأ منذ سنة 2012 اين أبرزت نتائج المسح العنقودي الرابع أن نسبة التغطية بوسائل الحمل كانت في حدود 70% بولايات الشمال الغربي و68.8 % بولايات تونس الكبرى و54.9 % في ولايات الوسط الغربي.

كما تؤكد احصائيات الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري تدهور مختلف مؤشرات الصحة الإنجابية ببلادنا والتي لطالما كانت فخرا بالمقارنة مع بقية الدول وفي ما يلي جدول في الغرض يبين تقهقر عدد المستفيدين من خدمات الصحة الانجابية بنسبة 21% وبنسبة 50% بالنسبة لعيادات ما بعد الولادة و47% بالنسبة لعيادات ما قبل الولادة.

مؤشرات الصحة الإنجابية بتونس

	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
خدمات الصحة الإنجابية	772120	770159	821454	866118	837764	832639	852971	573573	612216
عيادات ما بعد الولادة	104364	105905	99281	103221	95528	91437	82458	58609	52509
عيادات ما قبل الولادة	606186	587735	588275	563242	526963	509572	470378	359192	322849

الوحدة: عدد المستفيدين

مهمة التجارة

للأسف وردت الإجراءات المضمنة بميزانية المهمة وخاصة بالبرنامج الأول المتعلق بالتجارة الداخلية محايدة دون إشارة الى مفهوم نوع الاجتماعي في تغافل تام عن التفاوت التي تشهده مختلف فئات المجتمع بالاضطرابات التي تعرفها منظومات التزود لعدد من المواد على غرار السكر والبن والزيوت المدعمة والخبز وغيرها. ففقدان المواد او توزيعها بطريقة الحصة على غرار السكر والقهوة

تتحمل أعباءه النساء باعتبارهن المسؤولات عن التموين والتزود داخل المنازل وستضطر المرأة في هذا السياق الى تكبد عناء الانتظار في طوابير الانتظار وتضييع وقت كبير في ذلك كان يمكن تخصيصه لأغراض أخرى أكثر جدوى وفائدة للمجتمع.

2. قراءة في الإجراءات الجبائية

تضمن قانون المالية كذلك عددا من الإجراءات الهادفة الى تنشيط بعض القطاعات تماشيا مع التوجهات العامة للدولة غير أن مجمل هذه الإجراءات وردت عامة متغاضية عن مشغل المساواة بين فئات النوع داخل المجتمع بشكل يمكن ان يؤدي الى تعميق الفجوات عوضا عن التقليل منها. ومن بين هذه الإجراءات وعملا على إيجاد صيغ لتمويل ودعم تطوير المنظومة العدلية وإضفاء مزيد من النجاعة عليها وتعصير خدماتها فقد تقرر إحداث حساب دعم تطوير المنظومة القضائية العدلية للمساهمة في تمويل المشاريع الرامية لتحسين مرفق القضائي العدلي ويمول هذا الحساب بموارد متأتية أساسا من:

معلوم يوظف على الأذون على العرائض وعلى الأوامر بالدفع بمقدار 10 دنانير عن كل إذن أو أمر بالدفع

مبالغ « الديسيمات « الإضافية للخطايا والعقوبات المالية المستخلصة

30 % من المعاليم مقابل بعض الخدمات المسداة من قبل المركز الوطني لسجل المؤسسات

الهبات وكل الموارد التي يمكن أن تخصص له طبقا للتشريع أو التراتيب الجاري بها العمل

ورغم أهمية الإجراءات المتخذة في هذا المجال فلم يقع تفصيل التدخلات الخاصة بهذا الحساب والتي يجب أن تهتم بالمواضيع التي لها وقع على حياة المتقاضين وأسرهم على حد السواء. فيلاحظ العموم ان أروقة المحاكم تعج بذوي المتقاضين والذين عادة ما يكونون من الأمهات او الأخوات واللاتي نجدهن تكابدن مشقة المسارات القضائية التي تمتد على سنوات فضلا عن عدم رقمنة المحاكم وطول مدة البت في القضايا علاوة عن الصعوبات المعترضة في تكليف المحامين والخبراء بسبب غلاء الاتعاب وصعوبة إجراءات تسخير محامين عن طريق الدولة.

كما تضمن قانون المالية لسنة 2024 إحداث حساب خاص في الخزينة لتمويل التنقلات الحضرية يهدف إلى معاضدة مجهود الدولة في تمويل بعض عمليات تعهد وصيانة البنية التحتية والمعدات للنقل العمومي الحضري. ويتولى الحساب خاصة تمويل بعض الاستثمارات الخصوصية الصغيرة والمبتكرة في مجال التنقلات الحضرية وكذلك الدراسات ذات العلاقة بالتوجهات الوطنية للتنقلات الحضرية ويمول الحساب المذكور بنسبة من معاليم الموجبات الإدارية المتعلقة بتسجيل العربات ورخص النقل.

ولئن ورد الاجراء مفصلا في الأغراض المخصصة للحساب على خلاف حساب تمويل تعصير المنظومة القضائية فقد غابت الإشكاليات الكبرى التي تعيق المرأة وذوي الإعاقة في هذا المرفق الحيوي وخاصة تلك المتعلقة بظاهرة التحرش الجنسي والعنف المسلط على النساء في وسائل النقل وعدم ملاءمة الخدمات لحاجيات ذوي الاعاقة.

كما تضمن قانون المالية كذلك إجراءات لدعم تمويل المشاريع في إطار التمكين الاقتصادي للفئات الضعيفة ومحدودة الدخل ودعم إدماجهم المالي وذلك بإحداث خط تمويل بمبلغ 20 مليون دينار لفائدة الباعثين من الفئات الضعيفة ومحدودة الدخل يخصص لإسناد قروض دون فائدة لا تتجاوز 10 آلاف دينار للقرض الواحد خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر 2024 لتمويل أنشطة في كافة المجالات الاقتصادية.

ويعتبر الاجراء المذكور جيدا وذا وجاهة عالية باعتبار العراقيل التي تواجهها الفئات المذكورة في الولوج لمختلف الخدمات المالية. ولا تكتمل وجاهة الاجراء الا من خلال البدء في تطبيقه فورا منذ مفتتح السنة المالية حيث اعتدنا ان ننتظر صدور المذكرات العامة لتطبيق احكام قانون المالية بشكل يتجاوز اشهرا ويفقد بذلك الاجراء من أي محتوى. ومن هنا انتظرنا ان ينصهر الإجراء ضمن استراتيجية الشمول المالي تبعا لما لها من أثر ايجابي على عدد من فئات النوع الاجتماعي داخل مجتمعنا.

وتكتسي مسألة الشمول المالي والتصدي لكل أشكال الاستبعاد أهمية قصوى لضمان دمج النساء والفئات الهشة في المجتمع. ولقد أظهرت دراسة قام بها المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية أن 37% من التونسيين يمتلكون حسابا في مؤسسات مالية وتتقهقر هذه النسبة إلى 29 %في صفوف النساء والى 32% في صفوف الفئات محدودة الدخل. ويرتبط هدا الشمول

بتوفر البنية الأساسية للمصارف من جهة فضلا عن جودة وتعريفة الخدمات التي تقدمها البنوك. وحسب إحصائيات البنك المركزي يقدر عدد الحسابات البنكية بتونس دون اعتبار حسابات الادخار بحوالي 4.36 مليون حساب، وهي تدر عمولات كبرى على القطاع ككل بينما تبلغ حصة القطاع البنكي العمومي منها 30.2% وينشط في السوق المحلية 23 بنكا مقيما و7 بنوك غير مقيمة، إضافة إلى مؤسسات مالية أخرى، ولديها فروع يتجاوز عددها أكثر من 1860 فرعا منتشرة في كل ولايات البلاد. ورغم هذا العدد الكبير من البنوك، مقارنة بدول مجاورة مثل الجزائر والمغرب، فإن مرصد الاندماج المالي التابع للبنك المركزي أكد في الكثير من المرات والتقارير أن الانطباع العام بين التونسيين هو أن الخدمات البنكية والمالية ليست جيدة فضلا عن غلاء العمولات المطبقة من طرف البنوك دون استثناء.

من جهة أخرى توفر تكنولوجيا المعلومات والثورة التي أحرزتها الاتصالات في العالم فرصة كبرى لدعم الادماج المالي للمرأة والرجل سويا عبر تنمية خدمات الدفع عبر الهواتف المحمولة خاصة في المناطق الريفية. فتبلغ نسبة امتلاك التونسيين لخطوط هاتف جوال حوالي 118% منها 40 % أجهزة ذكية ورغم ذلك لا يتجاوز عدد المواطنين الدين يستعملون خدمات الدفع عن بعد نسبة 4%.

ويمثل الشباب في الوسطين الحضري والريفي 95 % من المستعملين وتبلغ نسبة الطلبة 84 %. وتتركز الخدمات المالية على تمويل خطوط الهواتف الجوالة وعلى إرسال الأموال بمبالغ بسيطة لا تتجاوز في أغلب الحالات مبلغ 40 دينارا.

وعملا على التحكم في أسعار مادتي القهوة والشاي الموردتين من قبل الديوان التونسي للتجارة والتخفيف من كلفتهما والمساهمة في تحسين الوضعية المالية للديوان، تم إقرار منح الديوان نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة عند توريد المنتجات المذكورة على غرار مادتي السكر والأرز وسيساهم هذا الاجراء في توفير هده المواد في السوق بعد فترة من شح كابدت النساء خلالها الأمرين لضمان التزود بهذه المواد الأساسية.

إن ضمان التزود بالأسواق وتفادي فقدان واحتكار عدد من المواد ذات الاستهلاك المرتفع والذي تتأثر به فئات النوع الاجتماعي بطريقة مختلفة تبعا لمنظومة توزيع الأدوار داخل المجتمع والحالة الاقتصادية لهذه الفئات يقلل من الأعباء المفروضة على النساء داخل مجتمعنا.

من جهة أخرى أقر قانون المالية تخفيف الجباية الموظفة على بعض المواد العلفية الموجهة للتغذية الحيوانية من خلال منح الإعفاء من المعاليم الديوانية وتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على مادة القرط وذلك بهدف مجابهة النقص في هذه الأعلاف والنهوض بالإنتاج الوطني من الألبان وتشجيع الفلاحين على تربية الأبقار. وترمي الإجراءات الى دعم قطاع الفلاحة وتوفير موارد إضافية لتمويل مزيد من التعويضات لفائدة المتضررين من الجوائح الطبيعية وذلك برصد الهبات والمساعدات الداخلية والخارجية وجميع الموارد التي يمكن توظيفها لفائدة صندوق تعويض الأضرار الناجمة عن الجوائح الطبيعية. وتعتبر هذه الإجراءات مهمة رغم عدم معرفة تأثيرها المالي المرتقب والذي يمكن أن يساعدنا على تحديد أثرها من حيث مراعاة مشغل النوع الاجتماعي.

فقد ساهم ارتفاع سعر بيع الأعلاف والممارسات الاحتكارية التي تسود مسالك توزيعها فضلا عن حالة الجفاف التي تمر بها البلاد وانعكاساتها السلبية على القطاع الفلاحي في تهديد مصادر رزق عديد الفلاحين والفلاحات الصغار والذين اضطروا الى بيع رؤوس دوابهم لعدم قدرتهم على تعليفها. مع التأكيد ان هذه الصعوبات تتحمل المرأة ضمنها النصيب الاوفر بالمقارنة مع الفئات الأخرى للمجتمع بحكم الوضع الحالي لتقسيم الأدوار داخل المجتمع أو كيفية تقسيم الوقت لكل فئات النوع. فالجفاف وانحباس الأمطار يزيد من أعباء المرأة في تحصيل مياه الشرب للعائلة باعتبارها من يقوم بهذه العملية في أغلب الأحيان. كما أن قلة المرعى وغلاء الأعلاف وقلة الإنتاج الفلاحي يعود بالضرر على مداخيل المرأة العاملة في القطاع الفلاحي أو المرأة صاحبة المستغلة الفلاحية.

كما وردت ضمن القانون إجراءات للتشجيع على إنجاز وتمويل المشاريع في مجالات الاقتصاد الأخضر والأزرق والدائري والتنمية المستدامة من خلال منح امتيازات جبائية لعمليات اعادة الاستثمار وذلك بطرح الأرباح والمداخيل المعاد استثمارها في رأس مال المؤسسات التي تنجز استثمارات في المجالات المذكورة وهو إجراء ذو وجاهة عندما يتعلق الأمر بالاستثمار في إطار الشركات وليس الاستثمارات الصغرى التي تهم شرائح كبرى من المجتمع تعمل ضمن المجالات المذكورة ويمكن أن تكون مصدرا لتحقيق القيمة المضافة باعتبار نشاطها ضمن قطاعات واعدة.

الخاتمة

وفي الختام وباعتماد ما توفر من وثائق إلى حد كتابة هذه المذكرة يبقى منظور النوع الاجتماعي مشغلا لم توليه الحكومة إلى حد الآن الأهمية المستوجبة رغم وجاهته وفاعليته الاقتصادية والاجتماعية. فكما تم الإشارة اليه سابقا، تعتبر الإجراءات المكرسة لهذا المشغل في كل الأحوال أقل كلفة اقتصادية من الكلفة التي يسببها واقع عدم المساواة والحيف بين فئات النوع داخل المجتمع. كما لا يمكن باي حال من الأحوال تبرير عدم مراعاة مقاربة النوع الاجتماعي بالتحديات التي تعرفها وضعية المالية العمومية لأنه تزداد الحاجة الى هذه المقاربة زمن الأزمات باعتبار أن وطأة الأزمات تكون اشد على الفئات الهشة دون أخرى وهو ما يستوجب دراسة تبعات كل التدخلات والإجراءات الحكومية بغرض ضمان انصافها وعدم مساهمتها في تعميق الفجوات الموجودة.
كما لا يفوت التأكيد أن قانون المالية الحالي يعمق الفجوة القائمة بين فئات النوع الاجتماعي في الانتفاع بالحقوق الأساسية على غرار حقي التربية والصحة والتي ما فتئت تتدهور من سنة الى أخرى وهي التي كانت أبرز سمات دولة ما بعد الاستقلال. وتتكرس هذه الملاحظة في ما تم بيانها سابقا في الجزء المخصص لوزارة الصحة من تدهور مؤشرات الصحة الإنجابية والجنسية والتي ما فتئت تتراجع وتتقهقر من سنة الى أخرى، فقد سجلت نسبة تقهقر نسبة استعمال وسائل منع الحمل تقهقرا حادا بين 2006 و2021 إذ تدحرجت النسبة من 60 في المئة الى 51 في المئة.
ومع استكمال مؤسسات الوظيفة التشريعية المنصوص عليها بدستور سنة 2022 وبالأساس تركيز مجلس الأقاليم والجهات إبان تنظيم انتخابات المجالس المحلية مؤخرا، يمكن ان يكون هذا الهيكل رافعة تضمن فرض اجراءات تكرس المساواة المنشودة بين فئات النوع الاجتماعي ضمن قانون المالية لسنة 2025. وللتذكير تتمثل الاختصاصات الأساسية لمجلس الأقاليم والجهات في دراسة مشروع الميزانية والمخططات وتعرض وجوبا على هذا المجلس حسب ما ذكره الفصل 84 من الدستور «المشاريع المتعلّقة بميزانيّة الدّولة ومخطّطات التّنمية الجهويّة والإقليميّة والوطنيّة لضمان التّوازن بين الجهات والأقاليم».
كما ينص الدستور على أن مهام المجلس الوطني للجهات والأقاليم تتمثل في:
ممارسة صلاحيّات الرّقابة والمساءلة في مختلف المسائل المتعلّقة بتنفيذ الميزانيّة ومخطّطات التّنمية.
المصادقة على قانون الماليّة ومخطّطات التّنمية (بأغلبيّة الأعضاء).

ويستوجب في هذا الإطار دعم قدرات أعضاء هذا المجلس في هذه المجالات بشكل يضمن تملكهم لمنظور النوع الاجتماعي وفرض اعتماده في مشاريع المهمات التي ستعرض عليه.

ثائرات
من أجل توزيع
أفضل للثروة